

قرار محافظ البحر الأحمر

رقم (١٦٦) لسنة ٢٠١٢ م

محافظ البحر الأحمر:-

- = بعد الإطلاع على القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ في شأن نظام الإدارة المحلية وتعديلاته ولائحته التنفيذية،
- = وعلى القانون رقم ٣ لسنة ١٩٨٢ في شأن التخطيط العمراني،
- = وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ بشأن بعض الأحكام المتعلقة بأملاك الدولة،
- = وعلى القانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ بشأن البيئة ولائحته التنفيذية،
- = وعلى موافقة المجلس التنفيذي بالمحافظة بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠١٢/٥/١٤ على تخصيص قطعتي أرض لإقامة عدد (٢) مدرسة عليها بمدينة القصير بمساحتي ٢٠٥٩٤٧,٣٠ م^٢، ٢٣٨٢٠,٥٦ م^٢
- = وعلى كتاب إدارة المجالس المحلية بالديوان العام المؤرخ ٢٠١٢/١١/٧ بشأن ذات الموضوع،
- = وعلى موافقتنا.

قرر

المادة الأولى

- تخصص قطعتي أرض بمدينة القصير باسم الوحدة المحلية لمدينة القصير لصالح مديرية التربية والتعليم بالبحر الأحمر لإنشاء عدد (٢) مدرسة تعليم أساسي عليها وبيانها كآتي:-
١. مساحة ٢٠٥٩٤٧,٣٠ فقط (خمسة آلاف وتسعمائة وسبعة وأربعون و ١٠٠/٣٠ متر مربع لا غير) بتقسيم المركز الخدمي الشمالي بالقصير
٢. مساحة ٢٣٨٢٠,٥٦ فقط (ثلاثة آلاف وثمانمائة وعشرون و ١٠٠/٥٦ متر مربع لا غير) بتقسيم المركز الخدمي الشمالي بالقصير - وذلك طبقاً للكروكيين المرفقين.

المادة الثانية

يناط للوحدة المحلية لمدينة القصير تسليم قطعتي الأرض المخصصتين لصالح مديرية التربية والتعليم بالبحر الأحمر لإنشاء عدد (٢) مدرسة تعليم أساسي عليها - علي ضوء الرفع المساحي المعتمد من المدينة ومسئول المساحة.

المادة الثالثة

على جميع الجهات المعنية تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه وإبلاغه لجميع جهات الاختصاص.

محافظ البحر الأحمر

يعتمد /

أحمد محمد محمد كامل